السبل فادع الله ان يغيثنا قال فرفع رسول الله صلى الله عليه وسلم
يديه ثم قال اللهم اغثنا اللهم اغثنا الحديث وتاويلها رواه
انه فعله مرة وتركه اخرى والسنة لا تثبت بمثله بل بالمواظبة
ثم عند محمد يخطب بعد الصلاة كخطبة العيد وعند ابي يوسف
يخطب خطبة واحدة ولا خطبة عند ابي حنيفة لانها تتبع الجماعة
ودعاء بالرفع عطف على قوله صلاة اي للاستسقاء دعاء
ايضا واستغفار وهو طلب المغفرة لا قلب رداءه للامام
والقوم جميعا وقال مالك يقلب القوم ارديتهم وقال
محمد يقلب الامام لما روى انفا لهما ما رويناه ولانه دعاء فلا
يسن فيه تغيير الثوب كسائر الادعية وما ذكر من قلبه
عليه السلام رداءه كان تفاؤلا او ليكون اثبت على عاتقه
عند رفع يديه وصفته ان كان مربعا جعل اعلاه اسفله
وان كان مدورا جعل الجانب الايمن على الايسر والايسر على
الايمن وحضور ذمي بالرفع عطف على لا قلب رداءه اي ولا
فيه حضور ذمي وقال مالك ان حضر ولا يمنعون لان
البلية عامة ولنا قوله تعالى وما دعاء الكافرين الا في ضلال
والمراد من الحضور الدعاء وانما يخرجون ثلاثة ايام
متتابعات مشاة في ثياب خلقة غير بسيلة خاضعين ٢
متواضعين ناكسي رؤسهم ويقدمون الصدقة في كل
يوم قبل الخروج ويجددون التوبة والاستغفار ويتوا
فيما بينهم ويستسقون بالضعفة والشيوخ والصبيان

والله اعلم

باب في بيان احكام صلاة الخوف

هي مشروعة في زماننا خلافا لابي يوسف فانه لم يجوزها
بعد النبي عليه السلام اذا اشتد الخوف من عدو اي عدو وكان
او سبع او حية عظيمة ونحوها وقف الامام طائفة وهم
بعض اكماعة بازاء العدو للحفظ والدفع وصلى بطائفة
اخرى ركعة ان كان مسافرا وصلى ركعتين لو كان مقيما
فاذا رفع راسه من السجدة الثانية من الركعة الاولى ان كان مسافرا
او من الركعة الثانية ان كان مقيما قامت هذه الطائفة التي
وراءه ومضت هذه الطائفة التي صلى بهم الى جهة العدو
ووقفوا بازائهم موضع الطائفة الاولى وجاءت تلك اي
الطائفة الذين كانوا تجاه العدو فصلى بهم ما بقي من الصلاة
وهو ركعة اخرى ان كان مسافرا وركعتان ان كان مقيما وسلم
الامام لانهم لم يبق عليه شيء ولا تسلم الطائفة التي وراءه بل
قاموا وذهبوا اليهم اي الى العدو ووقفوا تجاههم وجاءت
الطائفة الاولى التي صلت مع الامام اما ركعة ان كانوا
مسافرين او ركعتين ان كانوا مقيمين واتموا صلاتهم بانفسهم
اما ركعة او ركعتين ان كانوا مقيمين على ما قلنا بلا قراءة لانهم
لاحقون وسلموا ومضوا الى العدو ثم تجيء الطائفة الاخرى
واتموا صلاتهم بقراءة لانهم مسبوقون وقال مالك يصلي
بالطائفة الاخرى وينتظر ليصلي الطائفة الاولى الركعة
الثانية وتسلم وتذهب الى العدو وجاءت الطائفة الثانية

من الوقف فيكون
بعد ما الخوف
لانه لازم

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)